

Distr.: General
20 March 2009

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ٦٤ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/63/430/Add.2)]

١٧٢/٦٣ - المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها وإلى قرارات لجنة حقوق الإنسان المتعلقة بالمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ ترحب بالاهتمام المتزايد بسرعة في جميع أنحاء العالم بإنشاء وتعزيز مؤسسات وطنية مستقلة وتتسم بالتعددية من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تشير إلى المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ("مبادئ باريس")^(١)،

وإذ تؤكد من جديد الدور المهم الذي تقوم به هذه المؤسسات الوطنية والذي ستواصل القيام به في تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وفي التوعية بتلك الحقوق والحريات وتعزيز ذلك،

وإذ تسلم بالدور المهم للأمم المتحدة في المساعدة على إنشاء مؤسسات وطنية مستقلة وفعالة لحقوق الإنسان تسترشد بمبادئ باريس، وإذ تسلم أيضا، في هذا الصدد، بإمكانات تعزيز وتكامل التعاون بين الأمم المتحدة وهذه المؤسسات الوطنية في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تشير إلى إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(٢) واللذين أكدا من جديد الدور المهم والبناء

(١) القرار ١٣٤/٤٨، المرفق.

(٢) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

الذي تقوم به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وبخاصة بصفتها الاستشارية لدى السلطات المختصة، ودورها في كفالة الانتصاف في حالات انتهاكات حقوق الإنسان وفي نشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان وفي التثقيف في مجال حقوق الإنسان،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان ومنهاج عمل بيجين^(٣) اللذين حثت فيهما الحكومات على إنشاء أو تعزيز مؤسسات وطنية مستقلة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك حقوق الإنسان للمرأة،

وإذ تعيد تأكيد أن جميع حقوق الإنسان عالمية ولا تقبل التجزئة و مترابطة ويعتمد كل منها على الآخر ويعززه، وأنه يجب معاملة جميع حقوق الإنسان على نحو يتوخى فيه الإنصاف والتكافؤ، على قدم المساواة وبنفس القدر من الاهتمام،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية الخصائص الوطنية والإقليمية ومختلف الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية، وأن من واجب الدول جميعا، بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، أن تعمل على تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها،

وإذ تشير إلى برنامج العمل الذي اعتمده المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في اجتماعها المعقود في فيينا في حزيران/يونيه ١٩٩٣ خلال المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان^(٤)، والذي تضمن توصية بتعزيز أنشطة الأمم المتحدة وبرامجها لتلبية طلبات الحصول على المساعدة التي تقدمها الدول الراغبة في إنشاء أو تقوية مؤسساتها الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تلاحظ الدور القيم الذي قامت به المؤسسات الوطنية في اجتماعات الأمم المتحدة المتصلة بحقوق الإنسان وما قدمته من إسهامات وأهمية استمرار مشاركتها بالشكل المناسب،

وإذ ترحب بتعزيز التعاون الإقليمي في جميع المناطق فيما بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وبين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنتديات الإقليمية الأخرى لحقوق الإنسان،

(٣) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٤) انظر A/CONF.157/NI/6.

وإذ تخطط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام إلى مجلس حقوق الإنسان عن المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها^(٥) وعن عملية الاعتماد الخاصة بلجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها^(٦)،

وإذ تلاحظ مع الارتياح تعزيز إجراءات الاعتماد الخاصة بلجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تلاحظ مع التقدير العمل المستمر الذي تقوم به الشبكات الإقليمية لحقوق الإنسان في أوروبا وشبكة المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الأمريكتين ومنتدى آسيا والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وشبكة المؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان،

وإذ ترحب بتعزيز التعاون الدولي فيما بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان،
بوسائل منها لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية،

١ - تخطط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام^(٧)؛

٢ - تؤكد من جديد أهمية إنشاء مؤسسات وطنية فعالة ومستقلة وتتسم بالتعددية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما يتماشى مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (”مبادئ باريس“)^(٨)؛

٣ - تسلم بدور المؤسسات الوطنية المستقلة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في العمل سويًا مع الحكومات على كفاءة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني، بوسائل منها الإسهام في إجراءات متابعة التوصيات المنبثقة من الآليات الدولية لحقوق الإنسان، حسب الاقتضاء؛

٤ - ترحب بالدور المتزايد الأهمية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في دعم التعاون بين حكوماتها والأمم المتحدة في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

(٥) A/HRC/7/69.

(٦) A/HRC/7/70.

(٧) A/63/486.

- ٥ - تسلم بأنه، وفقا لإعلان وبرنامج عمل فيينا^(٧)، لكل دولة الحق في أن تختار إطار المؤسسات الوطنية الأصلح لاحتياجاتها الخاصة على الصعيد الوطني من أجل تعزيز حقوق الإنسان طبقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛
- ٦ - تسلم أيضا بأن للمؤسسات الوطنية دورا حيويا في تعزيز وضمن ترابط جميع حقوق الإنسان وعدم تجزؤها، وتهيب بالدول أن تكفل تجسيد جميع حقوق الإنسان بالشكل المناسب في ولاية مؤسساتها الوطنية المعنية بحقوق الإنسان لدى إنشائها؛
- ٧ - تشجع الدول الأعضاء على إنشاء مؤسسات وطنية فعالة ومستقلة وتنسجم بالتعددية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها أو تعزيز ما هو قائم منها بالفعل، على النحو المبين في إعلان وبرنامج عمل فيينا؛
- ٨ - ترحب بتزايد عدد الدول التي أنشأت أو تنظر في إنشاء مؤسسات وطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
- ٩ - تشجع المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها التي تنشئها الدول الأعضاء على مواصلة القيام بدور نشط في منع ومكافحة جميع انتهاكات حقوق الإنسان، كما وردت في إعلان وبرنامج عمل فيينا والصكوك الدولية ذات الصلة؛
- ١٠ - تسلم بالدور الذي تقوم به المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في مجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك آليته للاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة، وفي الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وفقا لقراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ٢/٥ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧^(٨) وقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٥/٧٤ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥^(٩)؛
- ١١ - تلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها الدول التي وفرت لمؤسساتها الوطنية مزيدا من الاستقلال الذاتي والاستقلالية، بوسائل من بينها تكليفها بالقيام بدور المحقق أو تعزيز مثل هذا الدور، وتشجع الحكومات الأخرى على النظر في اتخاذ خطوات مماثلة؛

(٨) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/62/53)، الفصل الرابع، الفرع ألف.

(٩) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٣ (E/2005/23)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

- ١٢ - **تعترف** بدور المؤسسات الوطنية في توطيد سيادة القانون وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جميع القطاعات، وتشجع على التعاون، عند الاقتضاء، مع منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير الحكومية؛
- ١٣ - **تحث** الأمين العام على مواصلة إيلاء أولوية عليا للطلبات المقدمة من الدول الأعضاء للحصول على المساعدة في إنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتعزيزها؛
- ١٤ - **تثني** على مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للأولوية العليا التي توليها للعمل المتصل بالمؤسسات الوطنية، وتشجع المفوضية السامية، نظرا إلى اتساع نطاق الأنشطة المتصلة بالمؤسسات الوطنية، على كفالة اتخاذ ترتيبات مناسبة وتوفير موارد في الميزانية لمواصلة وزيادة توسيع نطاق الأنشطة دعما للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتدعو الحكومات إلى التبرع بأموال إضافية تحقيقا لهذا الغرض؛
- ١٥ - **ترحب** بإنشاء موقع المؤسسات الوطنية على الإنترنت^(١٠) بوصفه وسيلة مهمة لإيصال المعلومات إلى المؤسسات الوطنية وأيضاً ببدء تشغيل قاعدة بيانات للتحليل المقارن للإجراءات والأساليب التي تتبعها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في معالجة التظلمات؛
- ١٦ - **تلاحظ مع التقدير** الدور المتزايد الفعالية والأهمية الذي تقوم به لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بالتعاون الوثيق مع المفوضية، في مساعدة الحكومات والمؤسسات الوطنية، عند الطلب، على متابعة القرارات والتوصيات ذات الصلة المتعلقة بتعزيز المؤسسات الوطنية؛
- ١٧ - **تلاحظ أيضا مع التقدير** عقد اجتماعات منتظمة للجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية واتخاذ الترتيبات لمشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في دورات مجلس حقوق الإنسان؛
- ١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة اللازمة لعقد اجتماعات لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية في أثناء دورات مجلس حقوق الإنسان، بالتعاون مع المفوضية؛
- ١٩ - **تشجع** المؤسسات الوطنية على أن تسعى إلى الحصول على مركز الاعتماد عن طريق لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية، وتلاحظ مع الارتياح تعزيز إجراءات

(١٠) www.nhri.net

الاعتماد والمساعدة المستمرة التي تقدمها المفوضية في هذا الصدد، وكذلك المساعدة التي تقدمها المفوضية إلى مؤتمرات لجنة التنسيق الدولية؛

٢٠ - **ترحب** بمواصلة الممارسة المتبعة والمتمثلة في عقد المؤسسات الوطنية اجتماعات إقليمية في بعض المناطق والشروع في ذلك في مناطق أخرى، وتشجع المؤسسات الوطنية على أن تنظم، بالتعاون مع المفوضية السامية، اجتماعات مماثلة مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية في داخل مناطقها؛

٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة اللازمة لعقد الاجتماعات الدولية والإقليمية للمؤسسات الوطنية؛

٢٢ - **تسلم** بالدور المهم والبناء الذي يمكن أن يقوم به القضاء والبرلمان والمجتمع المدني، بالتعاون مع المؤسسات الوطنية، من أجل زيادة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

٢٣ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء على اتخاذ خطوات مناسبة لتعزيز تبادل المعلومات والخبرات فيما يتعلق بإنشاء المؤسسات الوطنية وتشغيلها بصورة فعالة؛

٢٤ - **تشجع** جميع آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة وكذلك وكالاتها وصناديقها وبرامجها على العمل، في إطار ولاية كل منها، مع الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها فيما يتعلق بأمور من بينها المشاريع في مجال الإدارة الرشيدة وسيادة القانون، وترحب، في هذا الصدد، بالجهود التي تبذلها المفوضية لتطوير شراكات دعما للمؤسسات الوطنية؛

٢٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧٠

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨